

معاقد الأصلُول - شرح مختصر الروضة 82

حسن بخاري

احمد الله تعالى حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه واصلي واسلم على الهادي البشير والسراج المنير سيدنا ونبينا محمد بن عبد الله وعلى الله وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين وبعد - 00:00:00

قال رحمة الله القراءات السبع متواترة صدر بما يراه راجحا وان القراءة السبع متواترة قال خلافا لقوم لم يسمهم ولم يحدد المخالف في هذه المسألة لكن بناء المسألة وفقك الله هي - 00:00:18

على النظر في القراءات السبع ولما النقاش فيها؟ قلت لك اذا تقرر عندك ان القراءات السبع متواترة فانك تتعامل مع كل قراءة من القراءات السبع على ان انها اية قرآنية مستقلة - 00:00:38

يعني قوله سبحانه وتعالى ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن. وقرأت القراءة سبعية صحيحة حتى يتطهرون. فاذا اتيت الى خلاف الفقهاء ان المرأة - 00:00:57

الحائض اذا انتهى حيضها هل يجوز جماعها بمجرد انقطاع الحيض ام باشتراط الغسل اذا نظرت الى قوله تعالى حتى يطهرن بقراءة التخفيف طهر الحائض بما يكون بانقطاع الحيض وان لم تقتصر يقال وتهرت الحائض اي - 00:01:17

انقطع دمها لكن قراءة حتى يتطهرون ماذا تفید اتیانها بالطهارة وهو الغسل فانت تجعل القراءة مع الاخرى محل احتجاج. وتقول هذه قراءة سبعية وهذه قراءة سبعية فيتم لك الاستدلال - 00:01:41

وتقول هذه القراءات متواترة. فاذا قلت القراءات متواترة تعاملت مع كل قراءة في الاية الواحدة كأنها اية مستقلة. واثبت لها حكما واستنبطت منها ايضا افاده اذا قلت هي احد فستتعامل معها تعامل السنة وستدخل في تقييد كما يقرره بعض الاصوليين في تعامل الكتاب مع السنة - 00:02:02

اذا اختلفا اذا اتحدا ونحو ذلك من الاستدلالات. قال القراءات السبع متواترة خلافا لقوم ثم جاء ويستدل على ذلك قال امامك احتمالات ثلاثة في مسألة الاختلاف في تواتر القراءات السبع. الاحتمالات ثلاثة - 00:02:25

الاول ان تقول القراءات السبع متواترة والثانية ان تقول القراءات السبع ليست متواترة احد. ما الاحتمال الثالث ان تقول ان بعضها متواتر وبعضها احد. انظر كيف استدل الطوفي؟ قال القول بان جميعها احد - 00:02:43

خلاف الاجماع اذا نفي اول الاحتمالات الثلاثة بماذا؟ بمخالفته الاجماع. يعني اجمعـت الـامة عـلـى ان القراءـة السـبع لـيـس اـحـادـاـ كـلـهاـ القـول بـان جـمـيعـهاـ اـحـادـاـ خـلـافـ الـاجـمـاعـ. كـم اـحـتمـالـاـ بـقـيـ ماـ هـمـاـ - 00:03:02

القول بـان كلـهاـ متـواتـرـ والـقول بـان بعضـهاـ متـواتـرـ وبـعـضـهاـ احدـاـ. اذاـ اـنـتـ فـاـحـتـمـالـاـ اـنـتـفـىـ اـحـتـمـالـ وـبـقـيـ اـحـتـمـالـ. قال رحـمـهـ اللهـ اـخـذـ الـاحـتـمـالـ الثـانـيـ وـبـانـ يـعـنـيـ وـالـقـولـ بـانـ بـعـضـهاـ كـذـلـكـ. ايـشـ يـعـنـيـ - 00:03:23

كـذـلـكـ معـطـوفـ عـلـىـ اـحـادـ وـالـقـولـ بـانـ بـعـضـهاـ كـذـلـكـ يـعـنـيـ بـعـضـهاـ اـحـادـ يـعـنـيـ وـبـعـضـهاـ متـواتـرـ وـهـذـاـ الـاحـتـمـالـ الثـانـيـ القـولـ بـانـ بـعـضـهاـ اـحـادـ وـبـعـضـهاـ متـواتـرـ تـرجـيـحـ مـنـ غـيرـ مـرـجـحـ هـذـاـ الـاحـتـمـالـ - 00:03:43

يـتـكـ عـلـىـ تـرجـيـحـ مـنـ غـيرـ مـرـجـحـ. كـيـفـ؟ يـعـنـيـ عـلـىـ ايـ اـسـاسـ سـتـقـولـ انـ قـرـاءـةـ قـالـوـنـ اـحـدـ وـقـرـاءـةـ وـرـشـ مـتـواتـرـ وـعـلـىـ ايـ اـسـاسـ سـتـنـتـقـيـ فـتـقـولـ رـوـاـيـةـ الدـورـ يـعـنـيـ الـكـسـائـيـ اـحـادـ وـرـوـاـيـةـ اـبـيـ الـحـارـثـ عـنـهـ مـتـواتـرـاـ. عـلـىـ ايـ اـسـاسـ؟ هـوـ اـنـتـقـاءـ - 00:04:09

وـهـذـاـ الـاـنـتـقـائـيـ الـتـيـ لـاـ تـسـتـنـدـ إـلـىـ دـلـيـلـ تـسـمـيـ تـحـكـمـ مـنـ غـيرـ مـرـجـحـ. طـيـبـ وـاـيـ قـوـلـ يـبـنـيـ عـلـىـ التـحـكـمـ وـالـتـرـجـيـحـ مـنـ غـيرـ مـرـجـحـ مـاـ مـنـزـلـتـهـ؟ مـاـ وـزـنـهـ قـوـلـ بـاـطـلـ مـرـفـوـضـ لـاـنـهـ لـاـ يـسـتـنـدـ إـلـىـ دـلـيـلـ. يـعـنـيـ هـذـاـ الـذـيـ يـقـولـ قـرـاءـةـ السـبـعـ بـعـضـهاـ مـتـواتـرـةـ وـبـعـضـهاـ اـحـادـ.

سيكون السؤال مباشرة اذا افرز لي بين - 00:04:29

متواتر منها وبين الاحاد فما عنده جواب اذا جاء ينتقي بعضها سيختار ترجيحا من غير مرجح. ومثل هذا الصنبع ها مردود اذا ابطلنا الاحتمال الثاني ماذَا بقي بقي احتمال واحد وهو - 00:04:52

هذه الطريقة الاصولية اذ يحصل الاحتمالات ثم يبطلها واحدا تلو واحدا ويقي الاحتمال واحدا يصبح هذا كافي ينفي اثبات ان الاحتمال الاخير الباقي صحيح ما تسمى هذه الطريقة الصبر والتقسيم - 00:05:13

احصر الاحتمالات الواردة ابطلها واحدا تلو واحد حتى اذا ثبت الاخير لا تحتاج في اثباته الى دليل لان دليل اثباته هو ابطال الاحتمالات الاخر. ولهذا قال فتعين المدعى يعني فلم يبق الا الاحتمال الاخير وهو المدعى وهو الذي ادعيته في صدر المسألة لما قلت القراءات السبع متواترة - 00:05:31

ما وجهة عينه بطلان الوجهين الارهين فما بقي الا الوجه الثالث فهمت هذه المسألة قراءات السبع اما ان تقول كلها متواترة او تقول كلها احاد او تقول بعضها متواتر وبعضها احاد. جئنا حلنها واحدا واحدا القول بان - 00:06:02

كلها احاد خلاف الاجماع نجينا هذا الاحتمال جئنا الى احتمال ان بعضها احاد وبعضها متواتر فاذا هو يستند الى ترجيح من غير مرجح وهو باطل فتحيناه بقي احتمال واحد اذا استعملت هذه الطريقة وابطلت الاحتمالات الواردة وابقيت احتمالا واحدا كان هذا دليلا على صحة الاحتمال الاخير قال ثبت المدة - 00:06:24

مع الاعتراض عند القوم هؤلاء الذين سماهم في صدر المسألة الذين قالوا القراءة السبع ليست متواترة قالوا لا في احتمال رابع ما ذكرتموه في القسمة انتم قلتم اما كلها متواترة واما كلها احاد واما بعضها احاد وبعضها متواتر. قال في قسم رابع انت لم تذكره ما هو؟ قال القسم الرابع بعض - 00:06:50

احاد غير معلوم يعني هو قول شبيه بالقول الوسط القول الثاني كان بعضها احاد وبعضها متواتر من غير تعين ولذلك قلت كان السؤال اذا بين لي المتواتر منها من الاحاد فلا يوجد جواب. الان عنده جواب - 00:07:12

وبيقول انا اقول بعضها متواتر وبعضها احاد والاحاد منها غير معلوم. يعني انا اعرف ان في الجملة بعض القراءات السبع من غير تعين قال في الجواب على هذا الاحتمال هذا محال - 00:07:28

لان التفريق بين المتواتر والاحاد تفريق بين واضح. يعني على افتراض انه يوجد داخل القراءات السبع شيء من الاحاد فان هذا من شأنه ان يكون واضحا ومتميزا وظاهرا لم؟ قال لان التمييز بين المتواتر والاحاد معلوم - 00:07:44

ويظهر تماما ولا يحتاج الى بحث ولا يحتاج الى متخصص قال رحمة الله قلنا محال اذ التواتر معلوم والاحاد مظنون فالتمييز بينهما لازم واذ لا مظنون فلا احاد. يعني طالما لم يحصل عندنا تمييز دل على انه لا يوجد بين - 00:08:07

السبع شيء من الاحاد بل كلها متواترة. ختم المسألة والطوفي في الشرح اشار الى تفصيل حسن في المسألة تبناه. قال انا لما اقول القراءات السبع متواترة فانا اقصد اقصد تواترها فيما بيننا وبين القراء السبعة - 00:08:28

يعني القراءات متواترة من عصتنا الى الامام نافع الى الامام ابن كثير الى الامام ابي عمرو الى ابن عامر الى حمزة الى الكسائي والصحيح انه يضاف اليها الثلاثة ايضا - 00:08:48

ابو جعفر ويعقوب وخلف العاشر يقول التواتر هو فيما بيننا وبين هؤلاء السبعة او العشرة. لكن ما بين هؤلاء السبعة او العشرة وبين رسول الله عليه الصلاة والسلام فلا يمكن دعوة تواتر وكلامه سديد. يعني لا تصح ان تقول ان القراءة بين نافع ورسول الله عليه الصلاة والسلام ايضا متواترة يعني - 00:09:03

ان نافع اخذها عن عدة من الشيوخ لا يحصى عددهم. وان كل واحد من شيوخه اخذها عن عدة لا يحصون. من اتباع التابعين وهكذا في التابعين وحسبك بهذا دليلا خلاف عمر بن الخطاب في القصة التي كان سمع فيها سورة الفرقان من هشام ابن حكيم - 00:09:26 فانها تدل تماما على ان لو كانت متواترة في زمن الصحابة ما وقع بينهم خلاف على كل المسألة ليست ذات بال كبير ولا يتعلق بها شيء من علم الاصول حسبك بها فائدة الثانية. هذه مسألة يعنون لها في المشهور بقولهم الاحتجاج بالقراءة الشاذة. وقد بينت لك وجهها -

ها قبل الشروع في المسألة هنا تبيهان الاول ماذا يقصدون بالقراءة الشاذة ماذا يقصدون بالقراءة الشاذة غير المتواترة. ها او تقول هي غير القراءات السبع يعني كل شيء غير القراءة السبع يعتبر شاذ - 00:10:04

فاذًا وسعت الدائرة تقول اي قراءة سوى العشر هي شاذة طيب يقولون القراءة الشاذة ما فقدت احد شروط القراءة الصحيحة وشروط القراءة الصحيحة ثلاثة الاول التواتر الثاني موافقة رسم المصحف - 00:10:29

الثالث موافقة وجه في العربية فاذا اجتمعت الاركان الثلاثة او الشروط كما سماها ابن الجزري اركاناً فهي قراءته صحيحة. واذا فقدت واحداً منها فهي قراءة شاذة والحق انه لو ثبت فيها التواتر لن تكون الا موافقة لرسم المصحف ولن تكون ايضا الا - 00:10:50

موافقة لوجه ابن العربية فهي متضمنة حصل الخلاف بين القراء في مسألة اشتراط التواتر هل التواتر شرط ام يكتفى بصحة السند فاذا اعتبرت صحة السند فلا يلزم التواتر وتعتبر صحة السند في نسبة القراءة الى قارئها الى رسول الله عليه الصلاة والسلام كافيا في تصحيح القراءة - 00:11:11

ولكن الذي استقر عليه اليوم ان ما يسمى بالقراءة الشاذة هو ما لم يكن ضمن القراءات العشرة التي توافرت وحافظ عليها قراء وتناقلوها جيلا بعد جيل المسألة الثانية اذا فهمت ما معنى قراءة شاذة - 00:11:35

ما معنى القراءة الشاذة؟ فافهم رعاك الله انه قد وقع الاتفاق على ان القراءات الشاذة ليست قرآنا وبالتألي لا يصح التعبد بتلاوتها ولا يصلى بها باتفاق ظرب لها مثلا بقراءة ابن مسعود في سورة المائدة في كفارة اليدين - 00:11:52

فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة. فمن لم يجد فصيام ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم قال ابن مسعود كما في صحيح البخاري وغيره فصيام ثلاثة ايام متتابعات - 00:12:15

سؤال هل هذا صحيح عن ابن مسعود وثبتت عنه؟ الجواب نعم. لانه مخرج في البخاري. وهكذا كان في مصحفه رضي الله عنه وارضاه. كان مكتوبا في مصحف ابن مسعود في سورة المائدة فصيام ثلاثة ايام متتابعة - 00:12:37

اقول فهمت معي قبل قليل انه وقع الاتفاق على ان القراءة الشاذة ليست قرآنا يعني لا تقرأ بها في الصلاة وان كانت في صحيح البخاري نحن اتفقنا على انها شاذة - 00:12:54

ووجه السجود هنا كونه لم يتواتر قراءتها وليست موافقة لرسم المصحف ولا في احد المصاحف التي بعث بها عثمان رضي الله عنه الى الامصار فغير واردة ولا يصح القراءة بها. فاذا ليست قرآنا - 00:13:08

اذا اذا فهمت هاتين النقطتين افهم معی محل الخلاف في المسألة. وقع الاتفاق على انها ليست متواترة. وقع الاتفاق على انها ليست قرآنا الخلاف فيما بعد ذلك هل يجوز لنا ان نستنبط منها حکما شرعا - 00:13:23

او لا يجوز هذا يتوقف على جوابك عن السؤال التالي. اذا لم تكن قرآنا فما هي ان لم تكن قرآنا فما هي حتى اساعدك على التفكير في الجواب عن هذا السؤال. مثل ابن مسعود لما كان كاتبا في مصحفه فصيام ثلاثة ايام متتابعات اجبنا - 00:13:42

ابن مسعود لماذا كتبها اساعدك اكثر واعطيك خيارات ان تقول ابن مسعود هكذا سمعها وهكذا حفظها وهكذا كتبها ثم نسخت وما درى عنها ابن مسعود فبقيت عنده هكذا هذا احتمال احتمال عقلي وارد او غير وارد - 00:14:07

احتمال ثانی ان يكون ابن مسعود قد سمعها من فم رسول الله عليه الصلاة والسلام كان يبين لبعض الصحابة كفارة الصيام واشترط فيه التتابع فظنها ابن مسعود جزءا من الایة فكتبها هكذا في مصحفه - 00:14:28

الاحتمال الثالث ان يكون ابن مسعود كتب ذلك تفسيرا منه في مصحفه الخاص به مصحفه وكان يعلق عليه اشياء فلما جاء له هذه الایة في هذا الموضع كتب متتابعات بعد قوله فصيام ثلاثة ايام لنفسه يريده ان يفهم - 00:14:47

ما الحكم حتى يتبيّن له الجواب في المسألة والحكم فيها اي الاحتمالات هذه هو اقرب ان يكون اضافتها تفسيرا طب هي محتملة. انا ساضعف لك الاخير ان يكون ابن مسعود كتبها - 00:15:07

تفسيرها منه واجتها. لماذا يضعف هذا الاحتمال لأن الصحابة رضي الله عنهم قد ثبت عنهم انهم كانوا يتحاشون ان يكتبوا مع

المصحف اي شيء اخر. يا اخي ما كتبوا استعاذه ولا بسملة بين السور - 00:15:27

ايكتبون كلمة تفسيرا لایة ما كانوا ينقطون ولا يرقمون الفواصل ولا يفصلون بين سورة وسورة لا بسطر ولا بخط وكانوا يتحاشون هذا تماما يعني يبعدوا جدا ان يقحم ابن مسعود كلمة تفسيرية من عنده ليفهم فيجعلها في - 00:15:45

سياق الایة هكذا هذا بعيد تماما بقى ان يكون سمعها فنسخت وهذا بعيد كالذى قبله. لان ابن مسعود واحد من الذين اشاد بهم رسول الله عليه الصلة السلام في اخذ القرآن - 00:16:05

والعنایة به والحسن التلاوة للقرآن ورغبتة عليه الصلة والسلام في الاستماع منه. بقى ماذا بقى انه سمعها من رسول الله عليه الصلة والسلام فكتبها ويقى احتمال اخر انها قراءة صحيحة قرأ بها النبي عليه الصلة والسلام واثبتها ابن مسعود في مصحفه - 00:16:20 لكن لما جاء زمن عثمان وحصل الخلاف في القراءة وخشي الصحابة ضياع القرآن وفساده على السنة المسلمين بعد الفتوحات القصة التي تعرفون في عزم عثمان رضي الله عنه على المصاحف وكتابتها ماذا صنع - 00:16:47

امر بكتابه المصحف نسخ منه نسخا بعث نسخة الى مكة نسخة الى البصرة والى الكوفة والى مصر وقيل البحرين ونسخة الى الشام وابقى نسخة في المدينة عنده. وبعث مع كل نسخة قارئا يقرؤوا الناس ويعلّمهم - 00:17:04

عثمان رضي الله عنه لما صنع ذلك هل حوى في تلك الكتابة التي جمع فيها المصحف هل حوى الاحرف السبعة التي نزل عليها القرآن نزل بها القرآن على رسول الله عليه الصلة والسلام؟ الجواب قطعا لا - 00:17:23

لانها لا تحتمل كل ذلك لكنه لما صنع ذلك عزم على كل الصحابة ومن كان بيديه شيء من الصحف فيه ايات من القرآن ان يحرقها وان يتلفها لم؟ توحيدا للناس على هذا المصحف الذي جمعه - 00:17:39

فكان ابن مسعود بين بيديه مصحف قد سمعه من رسول الله عليه الصلة والسلام وكتبه عنه. فيقينا كان ذلك قرآن لكن لم ما صنع عثمان ذلك وانعقد عليه اجماع الصحابة اتفقنا على ان كل ما - 00:17:58

لا يوافق المصاحف التي كتبها عثمان. وبعث بها الى الانصار فانها لا يقرأ بها. اذا هل تركت الامة شيئا من القرآن الصحيح الثابت عن رسول الله عليه الصلة والسلام؟ الجواب نعم - 00:18:15

وهل يجوز للامة ان تفعل ذلك الجواب فعلت ذلك وما تركت القرآن. تركت بعض الاحرف. وترك شيئا من التوسيع التي نزلت من اجلها لتحقيق مصلحة اعظم ودرء مفسدة اكبر. ما هي - 00:18:31

تحريف القرآن والعبث به. يعني هل الاولى ان نتنازل عن شيء من الاحرف ونبقي بعضها ونجمع الامة ونغلق العبث والتحريف في القرآن او نقول لا الاحرف نزلت ما نفرط بها ونتركها ونتوسع فيها ويدخل مع ذلك التحريف والعبث وفساد القرآن على - 00:18:50 الالسنة ومع الفتوحات ودخول الناس لا ولا شك ان الجو الاول هو الجواب ولما فعل ذلك عثمان رضي الله عنه توقف وترى. ثم استذكر قصة صنيع ابي بكر مع عمر في الكتابة الاولى للمصحف. ثم تحمّس واستشار - 00:19:10

الصحابه وجمع ذلك وانعقد الاجماع ولم يخالف احد فلم يبق للامة بعد مدخل ولا حظ هذه واحدة من شبهات المستشرقين التي يبيّنونها في دراساتهم وهي قولهم ان هذه الامة لا يصح ان تعتمد على كتاب - 00:19:26

ان تزعم انه معصوم وانه محفوظ لأن الصحابة قد لعبوا فيه حذفوا وزادوا ونقصوا وتخираوا اشياء وتركوا اشياء وهذا نوع من التدخل البشري تعيّبون علينا في التوراة او لعب بعض الرهبان والقساوسة في الانجيل انتم فعلتم مثله على ايدي ساداتكم من الصحابة لعبوا - 00:19:43

وعثروا واختاروا اشياء وتركوا اشياء. شبه الحقيقة اورثت حتى عند بعض طلبة العلم شيئا من الاشكال. والجواب ما سمعت انه نحن نستند الى اجماع ليس الى اجتهد فردي لعثمان رضي الله عنه. وايضا هو في مقابل مصلحة عظمى اكبر. ولو كنا اليوم في - 00:20:07

اننا وخيرنا بين مثل ذلك ما اخترنا الا ما اختاروه رضي الله عنهم. وان الحفاظ على كتاب الله. وصونه عن التحريف والعبث وضبط هذا بكتاب تابت مصحف يعود اليه الناس لا يخرجون عنه ويلتزمون بالقراءة بما فيه هو ولا شك اولى واعظم خصوصا وان الاحرف

التي نزلت ما نزلت الا تخفيفا بنص الحديث الذي في رواية جبريل قال امرت ان اقرأ على سبعة احرف قال تخفيفا ورحمة. التخفيف
الرحمة على السنة الناس. فإذا كانت المسألة تنازلا عن شيء - 00:20:47

من التخفيف والتوصعة وهي تخفيف وتوسعة في مقابل الحفاظ على كتاب الله وصونه وحفظه هي ولا شك مسلك سليم سديد قاده
او قاد اليه اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم فانعقد الاجماع. اذا انعقد الاجماع فانا وانت ليس لنا بعد ذلك اجتهاد. ولا يسوغ لاحد في
الامة يأتي بعد - 00:21:03

فيقول لكن انا لي رأي انا لا اافق عثمان ولا اافق عليه ولا اافق الصحابة وان كنت لا تواافق الان لا مجال للرأي احتفظ برأيك
لنفسك انعقد الاجماع واغلق الباب - 00:21:27

طبع اذا كنت حاضرا معهم فادلي برأيك وشارك معهم قبلوا او ما قبلوا لكن انعقد الاجماع فلا مجال للاراء فنحن نقول في مثل هذه
المسألة نعم حصل ذلك. فإذا كلامنا الان في القراءات الشاذة ونعود الى مسألتنا. ابن مسعود في مصحفه فصيام ثلاثة ايام -
00:21:40

متتابعات هل التتابع هنا لفظة قرآنية الجميع يقول لا ليست قرآن. سؤالنا هل نحتاج بها اذا كان جوابك نعم نحتاج بها. اذا ماذا ستقول
في صيام الثلاثة الايام في كفارة اليمين - 00:22:00

تقول يجب فيها التتابع. ما دليلك قراءة ابن مسعود يقال لك لكن يا اخي هذه قراءة شاذة نقول نعم وانا مذهب القراءة الشاذة حجة
هذا هو فإذا قررت القاعدة بنيت الحكم عليها - 00:22:17

قال رحمة الله خالفا قال عندنا وعند ابي حنيفة خالفا للباقيين. فنسب الخلاف للشافعی ونسبه الى مالک ايضا وبعض الشافعیة يصحح
عن الامام الشافعی ايضا احتجاجه بالقراءة الشاذة. فصارت المسألة اقرب الى الاتفاق منها الى الاختلاف ذكر - 00:22:35

الخلاف وذكر الاستدلال نعم لنا ايش يعني قرآن او خبر يعني وجود الكلمة هذه في مصحف ابن مسعود لا تخرج عن احتمالين. اما ان
تكون قرآننا سمعها من رسول الله عليه الصلاة والسلام. طيب ثم اين ذهبت - 00:22:55

ذهبت مع مصحف عثمان رضي الله عنه. والاحتمال الثاني ما هو؟ ان تكون خبرا سمعها من فم رسول الله عليه الصلاة والسلام. اذا ابن
مسعود ما كتبها الا وقد سمعتها اذناه من فم رسول الله عليه الصلاة - 00:23:17

والسلام. طيب وإذا كانت صادرة من فم النبي عليه الصلاة والسلام هي اما قرآن واما واما حديث نبوي طيب حتى لو قلت ليست قرآن
فائق درجاتها ما هو حديث وما حكم الاحتجاج بالحديث اذا صح - 00:23:32

اصبح مصدرا للتشريع والاحتجاج. نعم قالوا يحتمل انه مذهب له لمن ابن مسعود الاحتمال اللي ذكرناه انه كان اجتهاد من عنده
وتفسير ثم اقحمه في الاية ثم نقله قرآن خطأ يعني اخطأ فلما جاء ونقل هذه الاية وروها بعض التابعين - 00:23:50

ادرج معها الكلمة نسي انها كانت منه وادرجها. هذا الاحتمال بعيد جدا لكنه وارد عقلا وان كان بنسبة ضئيلة فالظاهر صدق النسبة
يعني الذي يظهر ان ابن مسعود ما كتبها الا وهو ينسبها صادقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:24:13

نعم يعني ان افترض ان ابن مسعود اخطأ فنقله قرآن قال ان سلم فلا يضر لانه نقاشي معك ليس في كونها قرآن بل في كونها حجة
يعني حتى لو سلمت معك انه اخطأ - 00:24:33

ما عندك مشكلة انا لا اتكلم عن قرآناتها. انا من البداية قلت هي ليست قرآن. نسأل الله عز وجل علما نافعا وعملا صالحا متقبلا وان
يرزقنا واياكم الهدى والسداد والتوفيق والرشاد. والله تعالى اعلم - 00:24:53